

ملتقى الأبحر

@ 553 @ المدة والمولى وجوده قبيل الإخبار بساعة حكم الحال فإن° كان حاضراً أو صحيحاً صدق المولى وإلا° فالمستأجر وكذا الاختلاف في انقطاع ماء الرحى وجريانه ولو قال رب الثوب امرأتك أن تصبغه أحمر فصبغه أصفر وقال الصانع أمرتني بما صنعت صدق رب الثوب . وكذا الاختلاف في القميص والقباء فإن حلف ضمن الصانع قيمة ثوبه غير